

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٢ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١١ لسنة ١٩٩٦ بالترخيص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بكنيسة السيدة العذراء بمدينة المحمودية بمحافظة البحيرة ؛  
وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

**قرر :**

( المادة الأولى )

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة مبنى خدمات تابع لكنيسة السيدة العذراء الكائنة بالمحمودية ، محافظة البحيرة وهدم وإعادة بناء سور الكنيسة ، وذلك تحت إشراف الإدارة الهندسية المختصة بالمحافظة .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ ذى الحجة سنة ١٤٢٥ هـ

( الموافق ٣١ يناير سنة ٢٠٠٥ م ) .